

25 يناير 2023

قرار رقم ..... بتاريخ ..... ١

يقضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بجماعة ميسور

ان رئيس مجلس جماعة ميسور،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله وتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113-14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) يقضي بأحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة ل حاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21/2522 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 63/75-D بتاريخ 15 نوفمبر 2021 المتعلق بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد رئيس جماعة ميسور رقم 01 بتاريخ 10 ديسمبر 2019 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.

قرار ما يلي:

✓ المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة ميسور عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

1 رؤساء الأقسام:

- قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية والاقتصادية.
- قسم التعمير والدراسات التقنية والبيئة والأشغال والمتلكات.

## 2 رؤساء المصالح:

- مصلحة الميزانية والنفقات والموارد البشرية
- مصلحة الموارد المالية
- مصلحة الشؤون القانونية وشئون المجلس والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحالة المدنية وتصحيح الأمضاء.
- مصلحة التعمير والبيئة.
- مصلحة الأشغال والصيانة وحظيرة الاليات.
- مصلحة الصحفات والمتلكات.

✓ المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه:

1- الموظفين المرسّمون والاعوان المتعاقدين العاملين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية، الذين تتوفر لهم الشروط التالية:

- ان يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- ان يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة،
- ان يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسّم او خمس (5) سنوات للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- ان يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (يمكن الاعفاء من هذا الشرط)

2- الموظفون المرسّمون والاعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهمات رئيس قسم.

✓ المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسّمون والاعوان المتعاقدون العاملين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية، الذين تتوفر لهم الشروط التالية:

- ان يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- ان يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
- ان يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسّم او ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،

2 الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس المصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة، الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في أحدي الدرجات ذات ترتيب استبدالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

✓ **المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح لشغل مناصب المسؤولية المذكورة أعلاه من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد.
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مسارة المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، إضافة إلى نسخ من الشواهد المحصل عليها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- قرار التعين في الإطار الحالي.
- قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- بالنسبة للموظفين والموظفات العاملين بمختلف الإدارات العمومية والجماعات الترابية من خارج جماعة ميسور، ضرورة الادلاء بموافقة الإدارة التي ينتهي إليها.

✓ **المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر بمصلحة الموارد البشرية بجماعة ميسور مقابل وصل، وذلك بعد تسجيلها بمكتب الضبط ابتداء من ..... 20 جانفي 2023

إلى ..... 05 جانفي 2023 ..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، كآخر أجل لقبول الترشيحات.

✓ **المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة، بقرار رئيس جماعة ميسور، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

✓ **المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي، public.ma-www.emploi.

25 يناير 2023 ميسورفي:

رئيس مجلس جماعة ميسور

الرئيس  
يسن الحمداوي

ميسورفي: 10 جانفي 2023

تأشيره السيد عامل إقليم بولمان



عامل إقليم بولمان

عبد الحق حمداوي